

خماسيات فتاوى الواتساب - رقم) 85 (

وليد السعيدان

عليكم ورحمة الله وبركاته. شيخنا وفقكم الله. قبل ما يقارب ثلاثة اشهر وجدت مبلغا الدولار. في حد الحرم في جبل فاخطأت واخذته

معي ولا يزال المبلغ متواجد معي وطلعت اعلانات في جهة المطاعم والمحلات التي بجانب المبلغ - [00:00:00](#)

من جانب المكان الذي وجدت فيه المبلغ. فشيخنا كنت اتناقش مع احد الاخوة والاساتذة في معهد الحرم. فقال لي الامرين قال اما

انك تعرف بها فان لم تستطع اه توصلها الى الامانات التي في الحرم او - [00:00:20](#)

تتصدق بها لنيته في مكة لفقراء مكة فنريد تعليقا وفقكم الله شيخنا الحمد لله نعم ما قالوه لك صحيح الله فاما ان تنشدها اي تعرفها.

حياتك كلها لقول النبي صلى الله عليه وسلم ولا تحل ساقطتها الا لمنشدين - [00:00:40](#)

فلقطة الحرم ليست كلقطة سائر البلاد في هذه في الكرة الارضية وانما لها حكمها الخاص. فلا يفرق في لقطة الحرم بين وكثير ولا بين

كبير او فقير ولا يفرق فيها بين حول او غير حول وانما من اخذ شيئا من - [00:01:00](#)

سقطت الحرم فان الواجب عليه احد امرين. اما ان يسلمها للجهات المسؤولة المتخصصة في مثل هذه اللقطة. والتي تعود الناس

البحث والتي تعود الناس على البحث عن لقطتهم اذا لم يجدوها بالذهاب الى هذه الجهات. كالمحكمة او الشرطة او - [00:01:21](#)

ولجنة الامانات في الحرم او ان يعرفها الانسان طيلة حياته. من غير تحديد بحول زمان ولا غيره بما انك وفقك الله قد اخذتها فانك

قد عمرت ذمتك بوجوب احد الامرين. وانت لم تفعل واحدا منهما فحينئذ تغرم. هذه - [00:01:41](#)

اللقطة وعليك ان تخرج قيمتها وتسلمها للامانات. وتسلمها للامانة. او ان تتصدق على الاقل اذا كان ذهابك الى مكة بعيدا او غير مقدور

عليه ان تتصدق بها بنية صاحبها ولعل الله عز وجل ان يوفيه - [00:02:01](#)

حقه يوم القيامة وتبرأ ذمتك بذلك والله اعلم. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. شيخنا الكريم احسن الله اليك تقرر عندكم لان القول

الراجح ان وصف الصفر لا يسلب عن المسافر الا باحد امرين ان يرجع او ان يرمي لاقامته الدائمة - [00:02:21](#)

الذي يأتي الى الدراسة ايام الاختبارات اكثر الطلاب يسهر يسهر فاذا استحجنا وقال انام عن الظهر والعصر لاني مرهق ولاني

مسافر فجاز لي ان اجمع بين الصلاتين. فهل له وجه من النظر؟ الحمد لله لا يجوز للانسان ان يتخلى - [00:02:41](#)

عن صلاة الجماعة حتى وان كان مسافرا. بحجة انه يريد ان يجمعها بسبب سفره. لا يجوز للانسان ان يتخلف عن صلاة الجماعة ولو

كان مسافرا بحجة انه مسافر. فاذا كان في البلد والمساجد حوله فلا يجوز له ان يصلها - [00:03:01](#)

منفردا في بيته وهو قادر على اتيان المساجد لاداء صلاة الفريضة جماعة مع اخوانه المسلمين. ولا ينبغي في الصورة العامة ان يعود

الانسان نفسه على مثل هذا التكاسل والتقاعد عن شهود الجماعات بحجة انه لا يزال مسافرا. فنقول انت مسافر تترخص -

[00:03:21](#)

باحكام السفر ولا شك في ذلك ولكن الفريضة لا يجوز لك ان تؤديها منفردا في بيتك او ان تجمعها منفردا في بيتك وانت قادر على

اداءها جماعة مع اخوانك المسلمين في المسجد فان صلاة الجماعة واجبة على المسافر كما هي واجبة على المقيم والله اعلم. السلام

عليكم ورحمة الله - [00:03:41](#)

بركات وبارك الله فيك يا شيخ هل اداء الصلوات المكتوبة في البيت من غير عذر؟ هل هي من صفات المنافقين؟ وجزاك الله خيرا.

الحمد لله نعم التخلف عن صلاة الجماعة من غير عذر هذا صفة من صفات المنافقين. لما في صحيح مسلم من حديث ابن مسعود

رضي الله عنه قال ولقد رأيتنا وما - [00:04:01](#)

عنها الا منافق معلوم النفاق. وفي الصحيحين من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس صلاة اثقل على المنافقين من صلاة العشاء - [00:04:24](#)

والفجر ولو يعلمون ما فيه ما لآتوهما لآتوهما ولو حبوا. والاحاديث في هذا متعددة. فمن جملة صفات المنافقين التناقل عن الصلاة كما قال الله عز وجل ولا يأتون الصلاة الا وهم كسالى ولا ينفقون الا وهم كارهون. فاذا كان مجرد مجيئهم لصلاة الجماعة وهم كسالى - [00:04:34](#)

دليل على نفاقهم. فكيف اذا تركوه الجماعة جملة وتفصيلا وصلوها في بيوتهم؟ فلا جرم انهم ادخلوا في وصف النفاق من باب اولى والله اعلم السلام عليكم مساكم الله بالخير آ يا شيخ انا حبيت اسأل عن آ تفسير الاية هذي وليس - [00:04:54](#)
باب النزول آ في ظني والله اعلم بانه تفسير الاية هذي آ سمعت سابقا بانه ناس يقولون ان الدجال لم يذكر في القرآن. وانا يوم قريت الاية هذي وجدت بانه الاية تصف ناس - [00:05:14](#)

اللي هم اليهود في البداية اه انهم ما يتبعون رسول الا ان يأتهم بقربان تأكله النار. وهذه الصفة نعلم جميعا بانها من صفات الدجال انه هو اللي معاه جنة ونار فا حبيت أتأكد من الموضوع - [00:05:34](#)

وهذا هل ترى فعليا ان الاية هذي ممكن تطبق على الدجال او لا؟ او افيدونا بعلمكم انا بكم الله الحمد لله لا اعلم احدا من اهل العلم فسر هذه الاية بانها تدل على فتنة الدجال. ومن المعلوم ان مثل هذه الغيبيات ينبغي ان - [00:05:54](#)
عفوا مثل هذه الغيبيات التي نريد استنباطها من من آيات القرآن لابد ان نكون فيها متابعين. فلا ينبغي للانسان ان يحدث في شيء من الايات امرا غيبيا ليس عليه امر السلف ولا فهم السلف. فانا لا اعرف ان السلف رحمهم الله تعالى استدلوا بهذه الاية على الدجال وان - [00:06:14](#)

قود بها الدجال وليس بشرط ذكر الدجال في القرآن حتى تثبت فتنته فان الادلة من السنة الصحيحة في قد تواترت في اثبات فتنته. وانه علامة من علامات الساعة الكبرى وقد وردت الادلة الصحيحة بذكر خروجه ومكان خروجه - [00:06:34](#)

واين هو واين هو الان؟ وعظيم فتنته وما ومدة مقامه ومكثه في الارض؟ وماذا سيصنع؟ ومن يأتي معه ومن يعين كل ذلك ثابت بالادلة الصحيحة الصريحة. والسنة في مقام القرآن في مسألة التشريع. فالتشريع يؤخذ من القرآن - [00:06:54](#)
والسنة وقد كانت السنة تنزل على القرآن كما ينزل تنزل على النبي كما ينزل القرآن. يقول صلى الله عليه وسلم الا واني اوتيت القرآن ومثله معه. وقال وقبل ذلك قول الله عز وجل وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى. الا ترى ان - [00:07:14](#)

ان الخسوف الثلاثة التي هي من علامات الساعة الكبرى ليس لها ذكر في القرآن. فاذا لا ينبغي لنا ان نلوي اعناق الادلة حتى نستدل للناس بان فتنة الدجال المذكورة في القرآن. هذا ليس بلازم ابدأ. لاننا نثبتها بالسنة. والذي لا تقنعه احاديث السنة فلا - [00:07:34](#)
المقنع له ففتنة الدجال اصل ثبوتها في السنة الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم كغيرها من الساعة كغيرها من اشراط الساعة. وعودا على بدء فاقول لا اعلم احدا من اهل السنة وسلفي الصالح - [00:07:54](#)

فسروا هذه الاية بانها الدجال والله اعلم. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. احسن الله اليكم يا شيخنا حفظكم الله واطال الله في عمركم على طاعته. واسأل الله ان يجعل ما تقومون به في ميزان حسناتكم. لافادة اخوانكم وابنائكم - [00:08:14](#)
اقول سلمك الله يا شيخ. احدهم سافر سافر سفر. في نهار رمضان. هو زوجته فكانت وجهتهم الى مكة المكرمة فلما وصلوا اظنهم على ما يعني يخبرني الاخ استقروا يومين او يوم ونصف او يومين. يعني - [00:08:34](#)

افطر في اليوم الثاني افطر ومع الافطار يعني افطر وجامع اهله في نهار رمضان ويقول امتنعوا فاخبرهم انهم لا زالوا في سفر وللمسافر ما للمفطر يعني للمفطر اللي للمسافر مال المفطر او هكذا يا شيخ يعني يقول لهم ان يقول انه قال لهم هكذا فما ادري ما حكم هذا يا شيخ؟ الحمد لله - [00:09:04](#)

المتقرر في القواعد ان الحكم يدور مع علته وجودا وعدمها. فاذا كان الانسان لا يزال مسافرا ولا يزال يطلق عليه اسم المسافر انه لا بأس به فانه لا بأس عليه ان يترخص برخص السفر والتي منها جواز الفطر. واذا جامع زوجته في حال السفر فيكون قد جامعها -

00:09:34

في حال لا يجب عليه الصوم فيه والمتقرر في القواعد ان من جاز له الفطر والصوم جاز له الفطر على ما شاء فاذا افطر في سفر بجماع زوجته في نهار رمضان فلا يعتبر قد فلا يعتبر في هذه الحالة قد اخترق صياما يجب اتمامه. وانما يكون قد اخترق صياما

00:09:54 - يجوز

واتمامه وهو لم يرد اتمامه فافطر على الجماع فلا بأس بذلك ولا حرج ولا كفارة عليه ابدا. والمسافر لا يزال يترخص برخص السفر حتى يرجع الى اهله او ينوي الاقامة الدائمة المطلقة في البلد المسافر اليه. وبناء على ذلك فجماع هذا الرجل لزوجته في نهار رمضان

00:10:14 -

في حال كونه لا يزال موصوفا بانه مسافر لا كفارة عليه فيه والله اعلم - 00:10:34